

البيانات

لما في لقاء المديفر مع حاتم العوني

من

المخالفات والتجاوزات

تأليف

بدر بن علي بن طامي العتيبي

يرد على حاتم بقول حاتم:

«إذن القضية مو قضية وجود التكفير، التكفير موجود في كل المذاهب .. لكن الأهم من الذي طبق نتائج التكفير وسفك الدماء».

وقوله أيضاً في لقائه بـ:

«وجوب حسن الظن مع كل مسلم ، وعدم تحميم كلامه ما لم يرد فيه».

وبمثله قال الغزالى فيما جاء بعض مصنفاته أنه قال:

«أوصيك يا أخي بإحسان الظن بالعلماء، ومن جملة إحسان الظن بهم: أن تطلب لكلامهم وجهاً وعذرًاً ما أمكن، فإن لم تعثر عليه تتهمن نفسك عن دركه».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد أرسل إلى بعض الفضلاء ما أجراه عبدالله المديفر مع حاتم العوني من لقاء عبر قناة خليجية يوم الجمعة الماضي الموافق ١٧ من ذي القعدة ١٤٣٥ هـ، وبرنامج المديفر بقدر ما أخالقه فيه سياسته وأصل فكرته، وما يجريه مع الغث والسمين من أرباب الفكر المنحرف، وهذا شر! إلا أن الشر في الوجود لا يكون شرًا محضًا لعدل الله وحكمته، فله سبحانه من الحكم ما يعلمه البشر وما لا يعلموها، ولعل من الحكم الإلهية في أمثال هذه البرامج التي تستضيف أهل البدع والأهواء أن نستبين سبيل المخالفين، ويعرف الناس ما يبطون من مقالات وعقائد فاسدة.

وقد كان مدار اللقاء عن "تهم حاتم الشريفي المتواصلة لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى والدعوة السلفية عامة بالتكفير والقتل بغير حق" وهذه التهمة ليست وليدة الساعة، فهي من ميراث أعداء التوحيد والسنّة من عهود الأنبياء مع أقوامهم! فكذبوا عليهم، ووصفوهم بنقض أفعالهم، فوصفوهم بإرادة الفساد في الأرض، والتفريق بين الناس وقطيعة الأرحام، وألحقوا بهم أقبح التهم والأوصاف! ومن بعدهم أئمة الدين الهداء، وصفهم خصومهم بأبشع الأوصاف كذباً وبهتاناً، وتزييفاً للحقائق، تنفيراً عن الحق، وتزييناً للباطل، وقد نال شيخ الإسلام ابن تيمية وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله تعالى كثيراً من ذلك، وصنف في هذا الشأن الكثير من المصنفات في "كشف الشبهات" وصد "دعاوى المناوئين" لما جاءوا به من الحق.

فلا غرابة أن يسير حاتم العوني على خطى من قبله، ولكل دينٍ أتباع، وينختلف كلُّ قومٍ وارث، ولكن الغرابة التي للعبد فيها التأمل والنظر، والعبرة والإدکار؛ ما يراه المتابع لحاتم

العوني خلال عشرين سنة، وما هو فيه من تنقلٍ من مذهب إلى مذهب، ومخالفته لظاهر! ما هو عليه من قبل! فسأل الله تعالى الثبات على التوحيد والسنة، ونوعذ بالله من الحور بعد الكور.

وتهمة التكفير والقتل الملصقة بدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب تهمة هزلية مرفوضة منقوضة، نقضها الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى بنفسه في مواطن عديدة وقال: «سبحانك هذا بهتان عظيم» ومن بعده أبناؤه وطلابه ومن ناصر دعوته من العلماء الربانيين، وسبق لي من الردود على حاتم العوني في إبطال هذه الدعوى عدة مقالات، ولكن لما كان هذا اللقاء حديثاً، وعاد بما يُنكِر أعود إليه بما يُعرف! وأبين للناظر الكريم أن الرجل لم يصدق في النقل، ولم ينصف في الحكم.

وسوف أقف مع القارئ الكريم حول بعض الكلام الذي تكلم به العوني في اللقاء المشار إليه في بيّنات متتاليات، وهذه البيّنات بين التوسيع والاختصار.

ولما كان أصل فريدة العوني ومن على شاكلته كانت حول نسبة الغلو في التكفير إلى "الدرر السننية" فأحيل القارئ الكريم على ما كتبته من قبل في رسالة مختصرة تحت هذا الرابط (<http://t.co/eU0Z5Fviuz>) ومقالات أخرى في دفع افتراءات خصوم الدعوة السلفية في مدونتي (<http://badralitammi.blogspot.com>) وهي يتسع في كتابي "تحذير الورى مما نسب إلى دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب من الأكاذيب والفرى" جمعت فيه أكثر من سبعين فريدة افتروا بها على الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ودعوته، والله موعده وإياهم يوم لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم، وقد خاب من حمل ظلمها.

فأقول:

البيّنة الأولى:

قال العوني ما نصه: «الفكر الغالي، والفكر المتطرف، موجود من فترة مبكرة في التاريخ الإسلام والفكر الإسلامي، وكلنا نعرف الخوارج الذين خرجوا على عثمان أولًا ثم على علي ابن أبي طالب، وقتلوا علي بن أبي طالب، وكفروا المسلمين، وأحدثوا خلل كبير في وحدة الصف الإسلامي في فترة مبكرة».

وأقول:

سؤال بسيط يا حاتم:

هب أن دواعش! وخارج زماننا قد عكفووا على "الدرر السنّية" فاستوجبوا حملتك الشعواء على هذا الكتاب والدعوة السلفية، فما بال الخوارج الأول؟ ومصدرهم كما جاء في آخر اللقاء هو القرآن العظيم، وأنهم لا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله ﷺ! ويدعون أنهم على الحق، ودليلهم: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

وقال أحدهم لعلي عليه السلام وهو في الصلاة ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيْحَبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: ٦٥) ، فقرأ علي عليه السلام: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِنَنَكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الروم: ٦٠) ينظر [البداية والنهاية: ١٠ / ٥٦٩].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَبَرْزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، ونحوها.

وهذه إطلاقات من أخذ بظاهرها من غير جمع النصوص بالنصوص، واعتبار مقاصد الشريعة، والأخذ بفهم السلف الصالح؛ صار خارجيًّا داعشياً.

فهل يُعبَّر كلام الله تعالى بذلك، ويجعل مصدرًا من مصادر التكفير والإرهاب والقتل؟

ومثل ذلك في السنة النبوية؛ قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض» وظاهره التكفير، وقوله ﷺ: «المراء في القرآن كفر» وقوله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم: الصلاة، فمن تركها فقد كفر» وقوله ﷺ: «من أتى حائضا في فرجها، أو امرأة في دبرها، أو كاهنا، فقد كفر بها أنزل على محمد ﷺ» وقوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» وقوله ﷺ: «ليس من رجل ادعى إلى غير أبيه - وهو يعلمها - إلا كفر» وقوله ﷺ: «لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه، فهو كفر» وقوله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» وقوله ﷺ: «اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنهاحة على الميت» وهذه النصوص وما شابهها إطلاقات وعمومات لفظية، وبها أخذ الخوارج، فهل يلام النص النبوي على ذلك؟ وتجعل السنة النبوية الصحيحة، وكتب السنة من مصادر الإرهاب والقتل والتکفير، أم أن الإطلاق والعموم النبوی محمول على ما يوجب الكفر بمعنى خصوص بدلالة أصول وخصوصٍ أخرى وليس بمجرد التحکم.

فكذلك كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب، وأئمة الدعوة التجذيدية، بل وكل العلماء! لهم من الكلام ما قد يأخذ به الدواعش وكل ضال، ويحتاجون به على باطلهم، ويتركون أصول مذاهبهم، وكلامهم الآخر في مواطن أخرى، وهكذا هو الحال مع كلام أئمة الدعوة السلفية التجذيدية المباركة حينما يستدل الخارجيون ببعض كلامهم ويترك باقيه.

إذن يا حاتم العوني أجييك بقولك في هذا اللقاء: **«القضية مو قضية وجود التکفير، التکفير موجود في كل المذاهب .. لكن الأهم من الذي طبق نتائج التکفير وسفك الدماء».**

البيبة الثانية:

قال حاتم الشريفي: «ونحن نتكلّم عن التطرف والغلو الذي سفك الدماء في كثير من بقاع العالم الإسلامي، نتكلّم عن داعش مثلاً على وجه التحديد، عن الحركات التي تسمى بالجهادية الموجودة في أماكن كثيرة...» إلى أن قال: «هذه الجماعات ما هي مستنداتها

الفكرية؟ ستتجد أن القاسم المشترك مثل ما سميتها أنت الآن أنها تنتسب إلى السلفية! ما هي السلفية التي تنتسب إليها ستتجد أنها مقولات منتزعة ومؤخوذة من بعض التراث، تراث الدعوة النجدية في "الدرر السننية" بكل وضوح وصراحة، وهذا ليس شيئاً خافياً، كتبهم ومقرراتهم وتقريراتهم في التكفير وفي استباحة الدماء هي مستندة إلى عبارات صريحة مؤخوذة من "الدرر السننية" ».

أقول:

انتساب تلك الطوائف إلى الدعوة السلفية لا يضرها بحاللة مذهب السلف بتصريح قول حاتم العوني في آخر اللقاء حيث قال: «فيه مسلم يعترض على مذهب السلف؟.. ما فيه أحد يعترض على منهج السلف، منهجه السلف أثني عليه النبي ﷺ، يقول ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» ما فيه مسلم على وجه الأرض من يعظم السلف، غير الطوائف التي تكفر السلف وتفسقهم، كل الطوائف السننية التي تعظم السلف تنتهي للسلف وإن لم تسم نفسها بالسلفية».

فهو يرى سلامة السلفية، واسم السلف، وأن السلف لا يجوز ذمه، فعليه ليس العيب في السلفية والسلف، وإنما العيب في نسبة ما ليس للسلف إليهم، أو الانتساب إليهم والسلف منهم براء، وعليه فلا بد من تمييز السليم من السقيم، والصادق من الكاذب في انتسابه للسلف، وانتساب داعش والفصائل الجهادية للسلف، وتسميتهم بـ: السلفية الجهادية، كل هذا زيف وكذب، ومذهب السلف على خلاف ما هم عليه من تقريرات، ومن أشهر ذلك مسائل التكفير، والسمع والطاعة، والخروج على الأئمة.

فإذا كان كذلك، وأن «كل الطوائف السننية التي تعظم السلف تنتهي للسلف وإن لم تسم نفسها بالسلفية» فكيف يجعل حاتم العوني علامة تأثر داعش بـ"الدرر السننية" انتمائها للسلف ولم يتسبوا إلى الصوفية والأشعرية فيقول: «الأمر الأول: التسمية بالسلفية الجهادية،

وهذا واضح، فإنها لم تنسب لا إلى مدرسة صوفية ولا لمدرسة أشعرية.. أبداً مدرسة سلفية تعتمد التيار السلفي العام في دعوى أنها تأخذ من الكتاب والسنة وعلماء السلفية المعاصرين والمتأخرین والمُتقدِّمِين!» وهل الصوفية والأشعرية يتسبون إلى السلف أم هم على خلاف ما عليه السلف؟

هذا الاضطراب في الكلام الناتج عن الاضطراب في التأصيل يكشف حقيقة حاتم العوني وأنه يتكلم بغير أصول ولا ضوابط علمية، وسيأتي نظائر مثل هذا التخبط، والله المستعان.

ثم في قول العوني: «فإنها لم تنسب لا إلى مدرسة صوفية ولا لمدرسة أشعرية.. أبداً مدرسة سلفية تعتمد التيار السلفي العام في دعوى أنها تأخذ من الكتاب والسنة وعلماء السلفية المعاصرين والمتأخرین والمُتقدِّمِين!».

دعواه اختصاص السلفية بالتكفير والقتال؛ تلك شكاة ظاهر عنك عارها! ومحمد لا مذمة عندما يكون التكفير والقتال بالكتاب والسنة، وما عليهم أهل العلم والأثر، هذا لو صدق دعواه اختصاص السلفيين بذلك! كيف وفي حوادث السنين ما يبين كذب دعوى العوني، ومن ذلك حركة الشيخ عثمان بن محمد فودي (١١٦٨-١٢٣٣هـ) زعيم الحركة الإصلاحية في بلاد الهوسا ومؤسس الدولة الإسلامية الصُّكْتِيَّة! وهو مالكي المذهب أشعري العقيدة قادرٍ على الطريقة، تتلمذ على شيخه جبريل عمر، وأخيه عبدالله فودي، وأعلن التكفير لمخالفيه، وأقام عليهم السيف، وهو عصري الإمام محمد بن عبد الوهاب، ولم يلتقي به، ولا رآه ولا أخذ عنه وإن ادعاه من ادعاه، وقد نفى ذلك السائرون على طريقته، ومن بديع المواقفات بين دعوته ودعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب مع اختلاف الرجلين موطنًا ومذهبًا ومشربًاً ومعتقدًاً ما قاله عثمان في كتابه "نور الألباب" (ص: ٥٩) لما قسم الناس في تلك البلاد فجعلهم ثلاثة أقسام، وعد ثانיהם فقال: «وَقَسْمٌ مُخْلَطٌ يَعْمَلُ أَعْمَالَ إِسْلَامٍ

ويظهر أعمال الكفر، أو يسمع قوله ما ينافق الإسلام فهو لاء كافرون قطعاً» ثم ذكر (٥٩) - (٦٠) أعمّا لهم التي كفروا بها؛ كـ: «تعظيم الأشجار بالذبح عندها، والاستهزاء بالدين، وادعاء علم الغيب في الخط أو الرمل أو النجوم، والذهب للكهان، وسؤالهم وتصديقهم، والنذر لأصحاب القبور، والسحر».

وكان تقسيم الناس عنده في زمانه على ثلاثة أقسام وهي:

[١] «كفار، يعبدون الأحجار والجبن، ويصرحون على أنفسهم بالكفر، ولا يصلون، ولا يصومون، ولا يزكون، ويسبّون الله، ويقولون في حقه ما لا يليق في جنابه الأعلى، وهؤلاء غالب عامة السودانيين الذين يقال لهم: ماغذاوا [Maguzawa]، وبعض عتات الفلاطين والتوارك».

[٢] «قوم يقرّون بالتوحيد، ويصلّون ويصومون ويزكّون، من غير استكمال شروطه، بل يأتون في ذلك كله بالرسم والعلامة، مع أنهم يخلطون هذه الأفعال بأعمال الكفر الذي ورثوه من آبائهم وأجدادهم، وبعضاً منهم من قبل نفسه.. وغالب ملوك هذه البلاد وجنودهم وأطبائهم وعلمائهم من هذا القبيل ... فهم منهمكون في المعاصي الجاهلية، متأنسين بها، جارين فيها مجرى المباحثات، حتى كأنها لم يرد فيها نهي، وهي خصال كثيرة أقاموا عليها، وهؤلاء أكثر عامة الفلاطين، وبعض مسلمي السودان».

[٣] « القوم مؤمنون عارفون بالتوحيد كما ينبغي، محسنون لل موضوع والغسل والصلوة والزكاة والصوم، عاملين بذلك كما ينبغي، وهؤلاء النادر القليل»^(١).

فهذه دعوة قامت بالتكفير والقتال والجهاد ولم تكن سلفيةً ولا وهابية! وإنما هي أشعرية صوفية! وكفرت بها جاء النص الصريح الواضح من الوحيين على تكفيه، وقاتلت على ذلك.

^(١) ينظر في أخبار هذه الدعوة:

http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D8%AB%D9%85%D8%A7%D9%86_%D%AF%D8%A7%D9%86_%D9%81%D9%88%D8%AF%D9%8A%D9%88

بل أين العوني عن التكفير والقتال بالباطل في حركة ابن تومرت (ت: ٤٢٤هـ) المنسوب إلى علي بن أبي طالب، الأشعري العقيدة، الصوفي الطريقة، ودولته دولة الموحدين! وهو الذي قال عنه السبكي في "طبقاته" (٦ / ١٠٩ ، ١٨٥): «كانَ رجلاً صَالِحاً زاهداً ورعاً فَقِيهَا ... فَأَمَّا دَعْوَاهُ أَنَّ ابْنَ تومرت كَانَ مَعْتَزِلِيَا فَلَمْ يَصُحْ عِنْدَنَا ذَلِكَ وَالْأَعْلَبُ أَنَّهُ كَانَ أَشْعُرِيَا صَحِيحَ الْعِقِيدَةَ أَمِيرًا عَادِلًا دَاعِيَا إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ». وأي عدلٍ واستقامة عنده؟ وهو منحرف العقيدة، يسفك الدماء، ويستبيح الحرمات! وقد اختلف في نسبه، وجزم ابن خلدون في "مقدمة" (ص: ٢٦) بأنه هاشمي النسب! وشنّع على من أنكر ذلك، فقال: «وَأَمَّا إِنْكَارِهِمْ نَسْبَهُ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ فَلَا تَعْضِدُهُ حِجَّةُهُمْ، مَعَ أَنَّهُ إِنْ ثَبَّتَ أَنَّهُ ادْعَاهُ وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ، فَلَا دَلِيلٌ يَقُولُ عَلَى بَطْلَانِهِ لِأَنَّ النَّاسَ مُصَدِّقُونَ فِي أَنْسَابِهِمْ».

وكان على عقيدة الأشاعرة، صوفي الطريقة، ومن أشهر شيوخه أبو حامد الغزالى (ت: ٥٥٥) الملقب بحجۃ الإسلام!

ونقل الذهبي في "السير" (١٩ / ٥٤٨) عن عبدالواحد المراكشي قوله : «وكان جُل ما يدعو إليه الاعتقاد على رأي الأشعري، وكان أهل الغرب ينافرون هذه العلوم»^(١).

قال شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى (١١ / ٤٧٨ - ٤٩١) عن رسالة "المرشدة" التي صنفها ابن تومرت^(٢): «وضعها أبو عبدالله محمد بن عبد الله بن التومرت الذي تلقب بالمهدى، وكان قد ظهر في المغرب في أوائل المائة الخامسة من نحو مائة سنة، وكان قد دخل إلى بلاد العراق وتعلم طرفاً من العلم وكان فيه طرف من الزهد والعبادة، ولما رجع إلى المغرب صعد إلى جبال المغرب إلى قوم من البربر وغيرهم جهال لا يعرفون من

^(١) أي يرفضون مذهب الأشعري حتى جاء به ابن تومرت ونشره هناك.

^(٢) وهي الرسالة التي ينفي من يخالفها بالتجسيم ويبيح دمه! قاله الذهبي في "السير" (١٩ / ٥٤١) ولي رسالة "التعليقات المفندة لضلالات العقيدة المرشدة" يسر الله نشره، وفيها بيان بطلان قول من تسبها إلى الحافظ ابن عساكر الدمشقي.

دين الإسلام إلا ما شاء الله فعلمهم الصلاة والزكاة والصيام وغير ذلك من شرائع الإسلام واستجاز أن يظهر لهم أنواعاً من المخاريق ليدعوهم بها إلى الدين فصار يجيء إلى المقابر يدفن بها أقواماً ويوأطئهم على أن يكلموه إذا دعاهم ويشهدوه بما طلبه منهم مثل أن يشهدوا له بأنه المهدى الذي بشر به رسول الله الذى يواطئ اسمه، وأسم أبيه اسم أبيه، وأنه الذى يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً وأن من اتبعه أفلح ومن خالفه خسر ونحو ذلك من الكلام فإذا اعتقاد أولئك البربر أن الموتى يكلمونه ويشهدون له بذلك عظم اعتقادهم فيه وطاعتھ لأمره، ثم أن أولئك المقبورين يهدم عليهم القبور ليموتونا ولا يظهروننا أمره واعتقد أن دماء أولئك مباحة بدون هذا وأنه يجوز له إظهار هذا الباطل ليقوم أولئك الجهل بنصره وأتباعه وقد ذكر عنه أهل المغرب وأهل المشرق الذين ذكروا أخباره من هذه الحكايات أنواعاً وهى مشهورة عند من يعرف حاله عنه، ومن الحكايات التي يأثرونها عنه أنه واطأ رجلاً على إظهار الجنون وكان ذلك عالماً يحفظ القرآن والحديث والفقه ظهر بصورة الجنون والناس لا يعرفونه إلا مجذوناً ثم أصبح ذات يوم وهو عاقل يقرأ القرآن والحديث والفقه وزعم أنه علم ذلك في المنام وعوفي مما كان به وربما قيل إنه ذكر لهم أن النبي علمه ذلك فصاروا يحسنون الظن بذلك الشخص وأنه كان لهم يوم يسمونه يوم الفرقان فرق فيه بين أهل الجنة وأهل النار بزعمه فصار كل من علموا أنه من أوليائهم جعلوه من أهل الجنة وعصموا دمه ومن علموا أنه من أعدائهم جعلوه من أهل النار فاستحلوا دمه واستحل دماء ألف مؤلفة من أهل المغرب المالكية الذين كانوا من أهل الكتاب والسنّة على مذهب مالك وأهل المدينة يقرءون القرآن والحديث كالصحيحين والموطأ وغير ذلك والفقه على مذهب أهل المدينة فزعم أنهم مشبهة مجسدة ولم يكونوا من أهل هذه المقالة ولا يعرف عن أحد من أصحاب مالك إظهار القول بالتشبيه والتجسيم، واستحل أيضاً أمواهم».

وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٩ / ٥٤١) في ترجمته : «وكان لهجاً بعلم الكلام، خائضاً في مزال الأقدام، ألف عقيدة لقبها بالمرشدة، فيها توحيد وخير بانحراف، فحمل عليه أتباعه، وسماهم الموحدين، ونبز من خالف "المرشدة" بالتجسيم، وأباح دمه، نعوذ بالله من الغي والهوى».

وليراجع العوني ومن نظر؛ في كتب التاريخ قيام ابن تومرت على دولة المرابطين، وهي دولة خير من دولة العراق والشام اليوم ! وكيف خرج عليها "متخذًا الأمر بالمعروف ستاراً لتحقيق غايته وطريقاً لاظهار مفاسد دولة المرابطين فبدأ بالطعن في عقيدة المرابطين ووصفهم بالتجسيم والكفر والنفاق كما قال لتابعه بأن غزوهم ومقاومتهم أوجب من حرب النصارى والمجوس"^(١).

فبمن سيلحق العوني حركة ابن تومرت؟ وما جرّه على المسلمين من مصائب وويلات؟
فهذا مثالان متباهيان في التكفير والقتال من أشعريين صوفيين، وقد مضى على مرّ التاريخ على الناس من بعض الدعوات والحركات العديدة من صور التكفير والقتال، وهم أصلان شرعيان في القول والعمل، ليس العيب فيهما، وهم من دين الله تعالى، وعليهما أصل التوحيد، وذروة سنام الشريعة، وإنما العيب فيمن يروم تطبيقهما على غير الوجه الشرعي، فيكفر من لا يستحق التكفير، ويستبيح دماء المسلمين والمعاهدين بغير حق، فيُنسب العيب حينئذ إلى فاعله لا إلى أصل دين الله تعالى، وما جاء في شرعيه، من الكفر بالطاغوت، وقتل المرتدين والمرتكبين.

البيبة الثالثة:

قال حاتم العوني متمماً تأكيده بأن سبب ضلال داعش كتاب "الدرر السننية" وتقريرات أئمة الدعوة السلفية: «الأمر الثاني: المقررات التي تدرس وتعلم عندهم هي نفس المقررات

^(١) "دولة الموحدين" (ص: ٣٣) و "سقوط دولة الموحدين" (ص: ٣٩-٤٠).

الموجودة في الدعوة النجدية على رأس كتاب التوحيد - وإن كان كتاب التوحيد ليس فيه هذا التفكير - وإنما التكفير جاء في كتب أخرى».

أقول:

هذه الكتب التي تعتمد عليها داعش كما يزعم العوني لا تخرج من حالين:
 الحال الأولى: أن لا يكون فيها موجبات الفكر الداعشي الخارجي أصلًا، كـ "كتاب التوحيد" وهذا لا إشكال فيه، مع أن "كتاب التوحيد" أصله جاء لبيان العديد من العبادات التي لا تكون إلا الله، وذكر فيه العديد من الأقوال والأفعال والعقائد الشركية في أبواب عدّة! وقد يطبقها الدواعش الخوارج على غير صراط أهل العلم وسيلهم.

والحال الثانية: أن يكون فيها ما سبب انتاج فكرهم بحسب فهمهم؛ وهي الكتب الأخرى التي أشار إليها العوني! وهذا لا يخص كتاب "الدرر السننية"! بل يشمل كل كتب أهل العلم، بل حتى الكتاب والسنة، وذلك لسوء فهمهم، وغلبة الهوى عليهم، ولذلك فإن هذا الكتاب هو بعينه من مراجع غيرهم من العلماء وطلاب العلم إلى اليوم ولم يخرجوا بمثل ما خرج به أولئك الدواعش الخوارج! وأولئك العلماء أصدق ديانة، وأعظم غَيْرَةً على دين الله، وأعلم بدلائل الألفاظ، وقواعد الملة، ولم يفهموا ما فهمه الدواعش من تلك النصوص، فيعود الخلل حينئذ إلى فهم القارئ لها لا إلى سوء التأصيل، وانحراف اللفظ!
 فيقال عند ذلك ما قاله حاتم العوني فيما سبق نقله: «إذن القضية مو قضية وجود التكفير، التكفير موجود في كل المذاهب .. لكن الأهم من الذي طبق نتائج التكفير وسفك الدماء».

البيبة الرابعة:

يقول حاتم العوني: «ماذا تقولون أنتم في مسائل التكفير التي تتبناها داعش؟ ما هو قولكم في الحاكمية، الحكم بالقوانين الوضعية، وما هو قولكم في الولاء والبراء والإعانة الظاهرة وحكمها، ما هو قولكم في عدم الإعذار بالجهل، وتعريفكم بالعبادة التي يكفر بها

أهل الشاهدين، ستجد أن نفس التقريرات الموجودة، وكفر من شك في كفر الكافر، والتوسع في تفسير هذه العبارة، هي نفس التقريرات التي بها تكفر داعش اليوم وغيرها من الجماعات الإرهابية، طيب أليست هذه المسائل من الأشياء الموجودة في الدرر السننية؟ فكيف ينكر مثل هذا الأمر وهو بهذا الوضوح؟».

أقول:

سرد حاتم العوني جملةً من المسائل التي يزعم بأن قول داعش هو بعينه ما يقرر في "الدرر السننية" وهي بحسب ما ذكر أربع مسائل:

- [١] مسألة الحاكمة، وتحكيم القوانين الوضعية.
- [٢] مسألة الولاء والبراء والإعانة الظاهرة.
- [٣] مسألة العذر بالجهل.
- [٤] تعريف العبادة، وما يوجب تكفير أهل الشهدتين.

والكلام بالتفصيل في كل هذه المسائل يخرج عن أصل الاعتراض الموجز وقصده، ولكن لكي لا يخلو المقام من بعض الإشارة إلى أصول الدلائل، وتقرير أهل العلم للمسائل أتكلم عن ذلك باختصار؛ فأقول:

أما مسألة الحاكمة:

فهي عند علماء أئمة الدعوة النجدية ومن سبق من أهل العلم على قسمين:

القسم الأول: محل وفاق وهو في صورتين:

الأولى: ما يكفر به باتفاق، وهو ما كان عن اعتقاد بقصور الشريعة أو كراحتها أو اعتقاد أن غيرها خيرٌ منها.

الثانية: ما لا يكفر به باتفاق، وهو الحكم بالظلم والرشوة بغير ما أنزل الله، مع اعتقاد أن شرع الله تعالى على خلاف ذلك، وهذه من جنس كبائر الذنوب والمعاصي، ولا يكفر بها.

والقسم الثاني: محل خلاف عند العلماء من في القديم والحديث، وهي تبديل (الحكم في سائر الأحوال الشخصية) لا (كامل الشرع) مع اعتقاد أن حكم الله أولى وأحق.

هل يصل للنكر بمجرد التبديل أم لا بد من مقارنة الاعتقاد؟ كما في القسم الأول في صورته الأولى؛ قولهان مشهوران، والخلاف فيه من مسائل النظر، وقد أوعي المؤخرون في نقل كلام العلماء في ذلك من سائر الطوائف.

أما ما كان من هذه التقسيمات يوجب التكفير فهو حق لا لوم في تقريره والقول به، قال ابن حزم الأندلسي في كتابه "الإحکام في أصول الأحكام" (١٧٣ / ٥): «لا خلاف بين اثنين من المسلمين أن هذا منسوخ وأن من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنص عليه وحي في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن الإسلام».

وقال ابن كثير الشافعي في "البداية والنهاية" (١٣٩ / ١٣): «فمن ترك الشع المحرم المنزلي على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقد منها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين».

فهل تضم هذه الكتب إلى "الدرر السننية" وتجعل مصدراً من مصادر التكفير أم يقال فيها ما قاله العوني مصرياً: **«القضية مو قضية وجود التكفير، التكبير موجود في كل المذاهب .. لكن الأهم من الذي طبق نتائج التكفير وسفك الدماء».**

ومسألة الولاء والبراء وإعانته المشركين:

لعل عمدة العوني قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في "نواقض الإسلام": «مظاهر المشركين وتعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ ..».

فبين يديك آية من كتاب الله تعالى، فإذا أنت تجريها على ظاهرها، وإنما أن تطلب لها ما يفسرها، ويفصل في معناها، فالداعشي الخارجي قد يأخذ الآية على ظاهرها، ويحكم بـكفر

كل من تولى الكفار، ويلحقه بهم، فهل يعب القرآن الكريم بذلك؟ أم العيب هو سوء فهم الداعشي الخارجي؟

فما حيلة الإمام محمد بن عبد الوهاب وهو سلفي يتبع من قبله من أهل العلم غير مخالف لهم، عندما وجد أن ابن جرير الطبرى يقول في "تفسيره" (٤٠٠ / ١٠) : «يعنى تعالى ذكره بقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَهَّمُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين، فإنه لا منهم. يقول: فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتول متول أحدا إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه، وصار حكمه حكمه، ولذلك حكم من حكم من أهل العلم لنصارى بني تغلب في ذبائحهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمرهم، بأحكام نصارى بني إسرائيل، لموالاتهم وإياهم، ورضاهما بملتهم، ونصرتهم لهم عليها، وإن كانت أنسابهم لأنسابهم مخالفة، وأصل دينهم لأصل دينهم مفارق».

فهذا قول إمام المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى، فألحق تفسيره بمصادر داعش والخوارج ولا تخص "الدرر السنية" بتهمتك!

وروى ابن أبي حاتم (٤ / ١١٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «فَإِنَّهُ مِنْهُمْ فَلَوْمَ يَكُونُوا مِنْهُمْ إِلَّا بِالْوِلَايَةِ لَكَانُوا مِنْهُمْ».

وفي روایة قال: «كافر مثلهم!» نقله العز بن عبد السلام في "تفسيره" (١ / ٣٩٢).

فما الفرق بين قول ابن عباس رضي الله عنهم هنا، وقول الإمام محمد بن عبد الوهاب في النهاية؟

وقال النسفي الأشعري في "تفسيره" (١ / ٤٥٣) وهو من التفاسير التي تدرس في معهد الحرم، وفي المدارس الخيرية المكية القديمة: «ونزل نهيا عن موالة أعداء الدين ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحَدُوا إِلَيْهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَيَاءَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ﴾ [المائد: ٥١] أي لا

تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتسنصلونهم وتؤاخذونهم وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين ثم علل النهي بقوله ﴿بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ﴾ وكلهم أعداء المؤمنين وفيه دليل على أن الكفر كله ملة واحدة ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ من جملتهم وحكمه حكمهم وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانية المخالف في الدين».

وفي "تفسير ابن كثير" (٣ / ١٣٢): «قال الحسن بن محمد بن الصباح: حدثنا عثمان بن عمر، أئبنا ابن عون، عن محمد بن سيرين قال: قال عبد الله بن عتبة: ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصراًنياً، وهو لا يشعر. قال: فظنناه يريد هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا إِلَيْهِودَ وَالنَّصَارَى أُولَيَاءَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١] الآية...».

فهذه المصادر وغيرها كثيرة فهمت من الآية، وعبرة عنها، بمثل ما قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، فلماذا يخص هو بذلك ويبرأ غيره؟
أما مسألة العذر بالجهل:

فهي من المسائل التي يفرق فيها، فمن المسائل ما لا عذر فيها بالجهل، وهي التي معرفتها شرط في صحة لا إله إلا الله، إذ شرطها الأول: العلم بمعناها، فمن جهل هذا القدر من العلم فهو كافر ولا يعذر بالجهل.

ومن المسائل ما هي محل عذر بالجهل، كالمسائل الخفية.

وعلى هذا نص شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة النجدية السلفية، وقد ذكرت ذلك مفصلاً في كتابي "براءة الشيختين" ولن يستطيع أن يطلق أحدُّ بـأن الإمام محمد بن عبد الوهاب ولا شيخ الإسلام ابن تيمية ولا غيره بأنه يطلق العذر أو عدم العذر لوجود هذا وهذا في كلامهما، وكل كلام له مراده وقصده.

أما تعريف العبادة:

فقد أبانت "الدرر السنية" ومؤلفات أئمة الدعوة السلفية معناها الصحيح الموافق لنصوص الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح أتمّ البيان بكلام يفهمه عامة الناس وخاصتهم، والخلط إنما جاء في فهم حاتم العوني، كما يبينه في ردِّي الموسوع عليه في كتابي "الإفادة بتحقيق معنى العبادة" وكيف خلط في معناها، ووافق تفسير الرافضة وغلاة الصوفية وأهل الكلام في معنى العبادة، فليراجع.

فعلى هذا في كل هذه المسائل ليس حاتم العوني حجة على أهل التوحيد والسنة، ولم يأت عنهم بمسألة شذوا بها، أو خرقوا إجماعاً، بل ولا خالفوا جمهوراً، والله المستعان.

البيّنة الخامسة:

قال حاتم العوني: «يسأله القبورين، ويكرههم مع أنهم من أهل الشهادتين، هذا هو التكبير! هذا أحد صور التكبير بالباطل! تكبير أناس يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلون ويزكون ويصومون، لكن عندهم تصور خاطئ في علاقتهم بهؤلاء المقربين! تسأله هذا إله: يقول أعوذ بالله أنا أقول لا إله إلا الله، لا أعبد هذا أبداً، لكن هذا أعظمه من باب أنه ولي ومن باب أنه صالح، لا شك أن العمل منكر، وينبغي إنكاره، وينبغي إزاحته، ثم سئل: لا يصل إلى درجة الشرك هذا؟ فقال: لا يصل إلى درجة تكبير المعين به! حتى يتبيّن له أن هذا التصرف وهذا الفعل ذريعة إلى الشرك».

فأقول:

هذا من خلطه في مسألة دعاء القبور، وقد تكلمتُ عن خلطه البالغ في هذه المسألة، في كتابي "الإفادة بتحقيق معنى العبادة" ولكن ما ذنب أهل "الدرر السنية" وهم ينقلون (١) / ٣٨٩ عن:

[١] الإمام محدث الشام: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بأبي شامة، من فقهاء الشافعية وقدمائهم، في كتابه الذي سماه "الباعث على إنكار البدع والحوادث"، في

فصل: البدع المستقبحة" حيث قال: «البدع المستقبحة تنقسم إلى قسمين: قسم تعرفه العامة والخاصة، أنه بدعة محرمة أو مكرورة، وقسم يظنه معظمهم إلا من عصمه الله، عبادات، وقربات، وطاعات، وسننا.

فأما القسم الأول: فلا نطول بذكره، إذ كفيانا مؤنة الكلام عنه، لا عراف فاعله أنه ليس من الدين، لكن نبين من هذا القسم ما قد وقع فيه جماعة من جهال العوام، النابذين لشريعة الإسلام، التاركين للاقتداء بأئمة الدين من الفقهاء، وهو ما يفعله طوائف من المتسبين للقرف، الذي حقيقته الافتقار من الإيمان، من موافحة النساء الأجانب، والخلوة بهن، واعتقادهم في مشايخ لهم ضالين مضللين، يأكلون في نهار رمضان من غير عذر، ويترون الصلاة، ويخامرون النجاسات، غير مكترين بذلك، فهم داخلون تحت قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [سورة الشورى آية: ٢١]. وبهذه الطرق وأمثالها كان مبادئ ظهور الكفر، من عبادة الأصنام وغيرها، ومن هذا القسم أيضاً ما قد عم الابتلاء به، من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة في كل بلد يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحداً، من شهر بالصلاح، والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه، مع تضييعهم فرائض الله تعالى، وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظموها، ويرجون الشفاء لمرضاهم، وقضاء حوائجهم، بالنذر لهم، وهي ما بين: عيون وشجر، وحائط وحجر.

وفي مدينة دمشق - صانها الله من ذلك - مواضع متعددة، كعينة الحمى، خارج باب توما، والعمود المخلق داخل الباب الصغير، والشجرة الملعونه اليابسة، خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق، سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها، فما أشبهها بذات أنواع الواردة في الحديث الذي رواه محمد بن إسحاق وسفيان بن عيينة عن الزهرى عن سنان بن أبي

سنان عن أبي واقد الليثي ﷺ قال: خر جنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، وكانت لقريش شجرة حضراء عظيمة يأتونها كل سنة، فيعلقون عليها سلاحهم، ويعكفون عندها، ويذبحون لها.

وفي رواية: خر جنا مع النبي ﷺ قبل حنين، ونحن حديثو عهد بکفر، وللمشركين سدرة يعكفون عليها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواع، فمررنا بسدرة، فتناديننا من جنبي الطريق، ونحن نسير إلى حنين: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواع، كما لهم ذات أنواع، فقال النبي ﷺ: «الله أكبر، هذا كما قال قوم موسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا هُمْ أَلَهُةٌ فَأَإِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨] لتركب سنن من كان قبلكم» أخرجه الترمذى بلفظ آخر، المعنى واحد، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

[٢] وكذلك نقلوا كلام أبي بكر الطروشي المالكي (١/٣٩٢): «فانظروا رحمة الله، أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظمون من شأنها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، وينوطون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواع، فاقتصرت على ذلك.

قلت: ولقد أتعجبني ما فعله الشيخ أبو إسحاق، الجيني، رحمه الله تعالى، أحد الصالحين ببلاد إفريقيا، حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبد الله، محمد بن أبي العباس المؤدب: أنه كان إلى جانبه عين تسمى: عين العافية، كانت العامة قد افتتنوا بها، يأتونها من الآفاق، من تعذر عليها نكاح أو ولد، قالت: امضوا بي إلى العافية، فتعرف بها الفتنة، قال أبو عبد الله: فأنا في السحر ذات ليلة، إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها، فخرجت، فوجده قد هدمها، وأذن الصبح عليها، ثم قال: «اللهم إني هدمتها لك، فلا ترفع لها رأساً، قال: فما رفع لها رأساً إلى الآن».

قلت: وأدهى من ذلك وأمر، إقدامهم على قطع الطريق السابقة، يحيزون في أحد الأبواب الثلاثة القديمة العادية، التي هي من بناء الجن، في زمن نبي الله سليمان بن داود عليه السلام، أو من بناء ذي القرنيين، وقيل فيها غير ذلك، مما يؤذن بالتقدم، على ما نقلناه

في: كتاب تاريخ مدينة دمشق، حرسها الله تعالى، وهو الباب الشمالي، ذكر لهم بعض من لا يوثق به، في شهور سنة ست وثلاثين وستمائة، أنه رأى مناما يقتضي أن ذلك المكان دفن فيه بعض أهل البيت.

وقد أخبرني عنه ثقة: أنه اعترف له أنه افتعل ذلك، فقطعوا طريقة المارة فيه، وجعلوا الباب بكماله أصل مسجد مغصوب، وقد كان الطريق يضيق بسالكيه، فتضاعف الضيق والحرج، على من دخل ومن خرج. ضاعف الله عذاب من تسبب في بنائه، وأجزل ثواب من أuan على هدمه وإزالة اعتدائه، اتباعاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم في هدم مسجد الضرار، المرصد لأعدائه من الكفار، فلم ينظر الشارع إلى كونه مسجداً، وهدمه لما قصد به من السوء والردى، وقال تعالى لنبيه ﷺ (لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا) [سورة التوبة آية: ١٠٨]. نسأل الله الكريم معافاتنا من كل ما يخالف رضاه، وأن لا يجعلنا من أصله، فاتخذ إلهه هواه.

[٣] وكذلك نقلوا (١ / ٣٩٣) كلام أبي الوفاء، ابن عقيل الحنبلي - رحمه الله - حيث قال: «لما صعبت التكاليف على الجهمة والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم.

قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها، وإلزامها لما نهى عنه الشارع، من إيقاد السرج، وتقبيتها، وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي، افعل بي كذا وكذا، وأخذ بتربتها تبركاً بها، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر، اقتداء بمن عبد اللات والعزى. والويل عندهم من لم يقبل مشهد الكف، ولم يتمسح بأجرة مسجد الملموسة يوم الأربعاء، ولم يقل الحمالون على جنازته: الصديق أبو بكر، أو محمد وعلي، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجا بالجنس والأجر، ولم يخرق ثيابه إلى الذيل، ولم يرق ماء الورد على القبر».

فهذا كلام ثلاثة من الأئمة في تكفير من يقصد القبور، ويهدف بأسوء الأموات، ويتقرب إليهم بالنذور والذبائح، فلماذا لم يسر اللوم إلى هؤلاء الأئمة؟

إإن كان الخطأ في "التأصيل" فاللوم ليس على أئمة الدعوة النجدية، وإنما على من نقلوا عنه كأمثال هؤلاء العلماء، ومن ذكرته قليل من كثير، وأبواب حكم المرتد، وصور الردة في كتب الفقه أكثر من أن تحصر وتذكر.

وإن كان الخطأ في "التطبيق" وانحراف فهوم داعش، ومسارعتهم إلى القتل واستباحة الدماء، وعدم اعتبار الضوابط الشرعية في تكفير المعين، وكلام العلماء المحققين، فلا لوم حينذاك على "الدرر السنوية" ولا علماء الدعوة السلفية، فغيرهم من كبار العلماء لم يفهموا فهمهم، ولم يصنعوا صنيعهم، فيقال ما قلته من قبل يا حاتم: **«القضية مو قضية وجود التكفير، التكفير موجود في كل المذاهب .. لكن الأهم من الذي طبق نتائج التكفير وسفك الدماء»**.

البيّنة السادسة:

نقل العوني قول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في "الدرر السنوية" (١٠٢ / ١): «أعداؤنا معنا على أنواع: النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله، الذي أظهرناه للناس، وأقر أيضاً أن هذه الاعتقادات في الحجر، والشجر، والبشر، الذي هو دين غالب الناس، أنه الشرك بالله، الذي بعث الله رسوله ﷺ ينهى عنه».

وقال العوني: **«يكفُّر غالب الناس! في هذا النص»**.

يقال: هنا تهمتان:

أولاها: أن الإمام محمد بن عبد الوهاب يكفر بالعموم، وهذه فرية قد ردّها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في مواطن كثيرة، وكذلك أبناؤه وطلابه من بعده، كقوله رحمه الله تعالى (٦٣ / ١): «إإن قال قائلهم: إنهم يكفرون بالعموم؛ فنقول: سبحانك هذا

بهتان عظيم، الذي نكفر، الذي يشهد أن التوحيد دين الله، ودين رسوله، وأن دعوة غير الله باطلة، ثم بعد هذا يكفر أهل التوحيد، ويسميهم الخوارج، ويتبين مع أهل القبب على أهل التوحيد».

وقال رحمة الله تعالى (١٠٠ / ١): «وأما القول: أنا نكفر بالعموم، فذلك من بهتان الأعداء، الذين يصدون به عن هذا الدين، ونقول: ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة النور آية: ١٦]».

وقال رحمة الله تعالى (١٠٤ / ١): «وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: إننا نكفر بالعموم، ونوجب الاهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإننا نكفر من لم يكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان، الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله».

وقال رحمة الله تعالى (١٣١ / ١٠): «ما ذكر لكم عنِّي: أني أكفر بالعموم، فهذا من بهتان الأعداء، وكذلك قولهم: إني أقول من تبع دين الله ورسوله، وهو ساكن في بلده، أنه ما يكفيه حتى يجيء عندي، فهذا أيضاً من البهتان؛ إنما المراد اتباع دين الله ورسوله، في أي أرض كانت».

ونحو هذا الكلام، وكل ذلك يكشف زيف هذه الفرية، وأن الإمام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر بالعموم، وقد قرر العوني استحالة أن يكون هناك من يكفر بالعموم! فقال: «طبعاً ما فيه أحد يقول كلهم، حتى الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ما أحد يقول بأن كل المسلمين كانوا كفار!».

ثم عاد ونقض قوله! فقال بعد ذلك ووصف "الدرر السنوية" بأن: «فيه تكفيرات بالعموم كثيرة» وقال أيضاً عن الإمام محمد بن عبد الوهاب: «لكن يقول: عامتهم ويصرح

بهذا! وغالبهم كفار!!» وقال أيضاً: «يطلق الكفر على عموم الناس بمجرد أن هذا هو التوحيد الذي جاء به وأقرّه!».

وهذا تخيّط واضح، وعدم تفريق بين الغالب والعموم، وكيف ينفي عن الشيخ التكفير بالعموم ثم يزعم بأنه يصرح بتكفير عامة أهل الأمصار؟ والله المستعان.

التهمة الثانية: وهي التي أرادها حاتم العوني، ونفى في كلامه السابق أن يكون الإمام محمد بن عبد الوهاب أو غيره يكفر بالعموم، وإنما يكفر غالب الناس وأكثرهم، واستدل بالكلام المذكور أعلاه، وقول الإمام: «غالب الناس» والشيخ رحمه الله تعالى إنما يقرر "حكمًا" ولا يحكم على "الأعيان" دلالة على انتشار البدع الشركية بين الناس، وهذا واقع لا دافع له من قديم الزمان وحاضرته، فقال رحمه الله تعالى في كامل كلامه (١٠٢ / ١):

«النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله، الذي أظهرناه للناس، وأقر أيضًا أن هذه الاعتقادات في الحجر، والشجر، والبشر، الذي هو دين غالب الناس، أنه الشرك بالله، الذي بعث الله رسوله ﷺ ينهي عنه، ويقاتل أهله، ليكون الدين كله لله، ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد، ولا تعلمته، ولا دخل فيه، ولا ترك الشرك، فهو كافر، نقاتله بكفره؛ لأنّه عرف دين الرسول فلم يتبعه، وعرف الشرك فلم يتركه، مع أنه لا يبغض دين الرسول، ولا من دخل فيه، ولا يمدح الشرك، ولا يزيشه للناس».

فالإمام يقرر حكمًا شرعاً عن الأنواع ولا يحكم على معينين، وتكفير المعينين يكون بعد التعريف إذا أنكروا كما قاله في أول كلامه المذكور: «نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر؛ فنقول: أعداؤنا معنا على أنواع: النوع الأول: من عرف أن التوحيد..».

وكلام الإمام في ضوابط تكفير المعين كثيرٌ ومشهور، وشهرته تغني عن بسط نقله في هذه العجلة.

ثم ليعلم أن التعبير بـ: «غالب الناس» و«أكثر الناس» من الألفاظ التي قد تطلق ولا يراد بها حقيقة اللفظ، فهي من الألفاظ التي يراد بها فشو المذكور معها وانتشاره في الناس والتوجع على ما انتهوا إليه من الحال، كقول ابن عباس رضي الله عنهم: «يا مجاهد، أحب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنما تناول ما عند الله بذلك، ولن يجد عبد حلاوة الإيمان وإن كثر صلاته وصيامه حتى يكون كذلك، وقد صارت مؤاخاة الناس اليوم أو عامتهم في الدنيا، وذلك لا يجزئ عن أهله شيئاً، ثم قرأ ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا مُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] وقرأ ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾...».

فهل يريد ابن عباس الطعن في نوايا أكثر أبناء جيله وهو في خيرة القرون المفضلة؟ وبين مكة المدينة؟

والفقهاء في كل مذهب ربها قالوا في صيغ العموم المقتضية شمول جميع الأفراد: هي من العام الذي أريد به الخصوص لأهل بلد أو جنس أو جهة معينة، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ فَرَأَدُوكُمْ إِيَّانَا وَقَاتَلُوكُمْ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] فما كل الناس قالوا لهم، ولا كلهم جمعوا لهم، بل بعضهم في كلام الأمرين، وذكر في بعض الأخبار أن القائل واحد، وجائز في كلام العرب أن تخبر عن الواحد بمذهب الجمع، لما يستدعيه الخطاب من التعظيم دون قصد حقيقة اللفظ، وللإمام الشافعي الهاشمي في "الرسالة" فصل جامع يوضح هذا الأصل، تبعه فيه جمّع من الأصوليين في مصنفاتهم، فحمل الكلام على وجه معروف عند العرب أخرى بعين الصواب وأجرد بحسن الثواب من يتسعف في محكمته وفق هواه، ويقلبه على ما يهواه.

وليتأمل في منزلة أكثر في القرآن الكريم نجدها في مرذول الأقوال ومستقبح المقال، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٣] وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا

يَعْلَمُونَ》 [الأعراف: ١٨٧] وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: ١٧] وقوله: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠] فما في كلام المتكلم من العيب يتوجه إلى أمثال هذه الآيات.

ومن جنس ذلك قول النبي ﷺ لخير نساء العالمين: «تصدقن فإن رأيتكن أكثر أهل النار» فهل يقول مؤمن أن الصحابيات أكثر أهل النار، أو يقال: إن المراد زجرهن عن كفران إحسان العشير؟

فمن نور الله بصيرته أنزل المباني المذكورة على معانيها المنصورة، ولم يتجلج في إقامتها على وجهها ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَإِنَّهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠].

ومثل الكلام السابق نقل العوني قول الإمام محمد بن عبد الوهاب (١/٩٢): «وقد علمت: إقرار كل من له معرفة، أن التوحيد الذي بينا للناس، هو الذي أرسل الله به رسلاه^(١) حتى إن كل مطوع معاند يشهد بذلك، وأن الذي عليه غالب الناس من الاعتقادات في الصالحين وفي غيرهم، هو الشرك الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجُنَاحَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [سورة المائدة آية: ٧٢] فإذا تحققت هذا، وعرفتم أنهم يقولون: لو يتزكون أهل العارض، التكفير والقتال، كانوا على دين الله ورسوله، ونحن ما جئناكم في التكفير والقتال، لكن ننصحكم بهذا الذي قطعتم، أنه دين الله ورسوله، أن تعلموه وتعلموا به، إن كنتم من أتباع محمد باطنا وظاهرًا».

^(١) قال العوني معلقاً على هذا الكلام: «ثم حتى هذه مشكلة، يتصور أن كل اجتهادات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ومدرسته كلها هي الدين الذي نزل على محمد عليه الصلاة والسلام بكل تفاصيله!».

وهذا خطأ بين، فلم يدع الإمام محمد بن عبد الوهاب، ولا علماء الإسلام من قبله – وهو على جادتهم – إلى وجوب حمل الناس على اجتهاداتهم، أما التوحيد وأصل الدين، فليس هو اجتهاد أحدٌ من البشر، بل هو صريح كلام الله وكلام الرسول ﷺ وإجماع علماء المسلمين، وبمخالفته ذلك يکفر المرء ويضلّ، والشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب مشهور في التفريق بين مواطن الاجتهاد وغيره، كلامه المشهور في مسألة التوسل مقابل مسألة الاستغاثة بالأنباء والصالحين، وكيف اعتبر الأولى من مسائل الفقه، والثانية من المخالفات الظاهرة للتوحيد وتجريد الله تعالى بالقصد والدعاء.

ومضمونه كسابقه، بل فيه ما يبعد داعشية الفكر عن دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب بتصريح قول الإمام محمد بن عبد الوهاب: «ونحن ما جئناكم في التكفير والقتال» وأن التكفير والقتال ليسا من مطالب دعوة الإمام، وإنما مطلبـه هو معرفة دين الله تعالى ودين رسوله ﷺ، أن يتعلـموه وأن يعمـلوا به، وهذا واضح في منقول حاتم العوني ولكن تجـaserه على دعوة الإمام صرـفـه عن النظر والتأمل!

ثم قال العوني: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب يقول في تكـير مشـائـخـه!» ثم نقل قولـشيخ الإسلامـمحمدـبنـعبدـالـوهـابـمنـ"الـدرـرـالـسـنـيـةـ"ـ(ـ٥١ـ/ـ١٠ـ): «وأـنـاـأـخـبـرـكـمـعـنـنـفـسـيـوـالـلـهـالـذـيـلـاـإـلـهـإـلـاـهـوـ،ـلـقـدـطـلـبـتـالـعـلـمـ،ـوـاعـتـقـدـمـنـعـرـفـنـيـأـنـلـيـعـرـفـةـ،ـوـأـنـذـلـكـالـوقـتـ،ـلـاـأـعـرـفـمـعـنـلـاـإـلـهـإـلـاـالـلـهـ،ـوـلـاـأـعـرـفـدـيـنـالـإـسـلـامـ،ـقـبـلـهـذـاـالـخـيـرـالـذـيـمـنـالـلـهـبـهـ؛ـوـكـذـلـكـمـشـائـخـيـ،ـمـاـمـنـهـرـجـلـعـرـفـذـلـكـ.

فمن زعم من علماء العارض: أنه عرف معنى لا إله إلا الله، أو عرف معنى الإسلام قبل هذا الوقت، أو زعم من مشـائـخـهـأنـأـحـدـأـعـرـفـذـلـكـ،ـفـقـدـكـذـبـوـافـتـرـىـ،ـوـلـبـسـعـلـىـالـنـاسـ،ـوـمـدـحـنـفـسـهـبـاـلـيـسـفـيـهـ».

ثم قال العوني: «فـهـوـنـفـسـهـيـرـىـأـنـمـاـكـانـيـعـرـفـمـعـنـلـاـإـلـهـإـلـاـالـلـهـ،ـوـلـاـيـعـرـفـالـإـسـلـامـ،ـقـبـلـالـرـأـيـالـذـيـتـبـنـاهـ،ـفـيـتـالـيـحـيـاتـهـلـاـرـأـيـكـفـرـهـذـهـالـأـمـورـ،ـأـيـضاـإـطـلـاقـهـعـلـىـأـهـلـالـأـمـصـارـ!!!ـوـإـطـلـاقـالـكـفـرـعـلـىـأـهـلـالـحـجـازـوـأـهـلـالـيـمـنـوـأـهـلـالـشـامـوـأـهـلـمـصـرـ،ـوـأـنـعـامـتـهـمــطـبـعـاـًـمـاـفـيـهـأـحـدـيـقـوـلـكـلـهـمـحـتـىـالـشـيـخـمـحـمـدـبـنـعـبـدـالـوـهـابـمـاـيـقـولـكـلـالـمـسـلـمـينـكـلـهـمـكـفـارــيـقـوـلـ:ـعـامـتـهـمـ،ـوـيـصـرـحـبـهـذـاـ،ـوـغـالـبـهـمـ!ـكـفـارـ!ـطـبـيـبـهـذـوـلـاـبـلـغـتـهـمـالـدـعـوـةـ؟ـ»ـثـمـقـالـ:ـ«ـفـيـهـتـكـفـيرـاتـبـالـعـمـومـكـثـيرـةـ»ـ.

وليس في كلام الإمام التصرـيـحـتكـفـيرـنـفـسـهـوـلـاـتـكـفـيرـمـشـائـخـهـ،ـوـإـنـهـغـاـيـتـهـبـيـانـعـدـمـعـرـفـتـهـوـمـعـرـفـتـهـلـمـعـنـيـلـاـإـلـهـإـلـاـالـلـهـ،ـوـأـنـغـاـيـةـمـعـنـاـهـعـنـدـالـمـتـأـثـرـيـنـبـعـلـمـاءـالـكـلـامـ:ـ«ـأـنـلـاـ

خالق ولا قادر على الاختراع إلا الله» وهذا هو مبلغ علم الكثير من المؤثرين بعلم الكلام من المتكلمين في العقائد والأحكام، وكان هذا الفهم هو السائد، ولا يزال في كتب أولئك القوم! حتى بين الشيخ محمد بن عبد الوهاب معنى هذا الكلام في تلك الجهات، ولا يقصد عموم العالم الإسلامي، فالكلام عن خصوص معرفة معنى لا إله إلا الله، وجهل الناس بها، ولا يلزم من ذلك التكفير، وقد بين ذلك شيخ الإسلام بعد ذلك في قوله (١٠ / ٥٢): «إذا عرفتم ذلك، فاعلموا: أن قول الرجل لا إله إلا الله، نفي وإثبات: إثبات الألوهية كلها الله وحده، ونفيها عن الأنبياء والصالحين وغيرهم؛ وليس معنى الألوهية أنه لا يخلق ولا يرزق، ولا يدبر، ولا يحيي ولا يميت إلا الله، فإن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يقررون بهذا، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١] فتفكرروا عباد الله، فيما ذكر الله عن الكفار، أنهم مقررون بهذا كله، الله وحده لا شريك له، وإنما كان شركهم: أنهم يدعون الأنبياء والصالحين، ويندبونهم، وينذرون لهم، ويتوكلون عليهم، يريدون منهم أن يقربوهم إلى الله، كما ذكر الله عنهم ذلك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرُبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣..].

ويفسره قول حفيده الإمام عبد الرحمن بن حسن في ذكر أخطاء الأشاعرة - ولم يكفرهم - فقال (١ / ٣٢٠-٣٢٤): «وأخطأوا-أي الأشاعرة- أيضاً في التوحيد، ولم يعرفوا من تفسير لا إله إلا الله إلا أن معناها القادر على الاختراع، ودلالة لا إله إلا الله على هذا دلالة التزام، لأن هذا من توحيد الربوبية الذي أقر به الأئمّة، ومشركو العرب، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة المؤمنون آية: ٨٤-٨٥] الآيات، وهي كثيرة في القرآن، يحتاج تعالى عليهم بذلك على ما أنكروه من توحيد الإلهية، الذي هو معنى لا إله إلا الله، مطابقة، وتتضمنا .. فإذا كان العلماء

في وقتنا هذا، وقبله، في كثير من الأمصار، ما يعرفون من معنى لا إله إلا الله إلا توحيد الربوبية، كمن كان قبلهم في عصر شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وابن رجب، اغتروا بقول بعض العلماء من المتكلمين أن معنى لا إله إلا الله القادر على الاختراع، وبعضهم يقول: معناها: الغني عن سواه، المفتقر إليه ما عداه، وعلماء الأحساء ما عادوا شيخنا، رحمة الله، في مبدأ دعوته إلا من أجل أنهم ظنوا أن عبادة يوسف، والعيدروس، وأمثالهما، لا يستفاد بطلانها من الكلمة الإخلاص، والله سبحانه بين لنا معنى هذه الكلمة، في مواضع كثيرة من القرآن .. ولا يخفىكم أن شيخنا رحمة الله، لما تبين بهذه الدعوة الإسلامية، وجد العلماء في الأحساء وغيرها، لا يعرفون التوحيد من الشرك، بل قد اتخذوا الشرك في العبادة دينا^(١)؛ فأنكروا دعوته لجهلهم بالتوحيد، ومعنى لا إله إلا الله، فظنوا أن الإله، هو: القادر على الاختراع؛ وهذا وغيره من توحيد الربوبية حق، لكنه لا يدخل في الإسلام بدون توحيد الإلهية، وهي العبادة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعَبُدُ أَيْمَنَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدِ اُوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدُ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٤ - ٦٦] والذي يبين لكم أن العلماء ما عرفوا التوحيد، ولا عرفوا هذا الشرك: كون أرباب القبور من الأموات تعبد، وتصرف الرغبات والرهبات إليها، ولا عالم من علماء الأحساء أنكر هذا، بل قد صار إنكارهم لإخلاص العبادة لله وحده؛ ومن دعا إلى الإخلاص كفروه، وبدّعوه. ولا نعلم أحداً من علماء الأحساء صدّع بهذا الدين، وعرفه، وعرّفه، وهو دعوة الرسول».

وقال الشيخ عبدالله أبو بطين (٢/٢٩٧): «إنما غلط في ذلك بعض أئمة المتكلمين، فظن أن الإله هو القادر على الاختراع، وهذه زلة عظيمة وغلط فاحش، إذا تصوره العماني العاقل تبين له بطلانه، وكأن هذا القائل، لم يستحضر ما حكاه الله عن المشركين في مواضع

^(١) فموجب التكفير هنا اتخاذ الشرك دينا، لا مجرد سوء فهمهم لمعنى لا إله إلا الله.

من كتابه، ولم يعلم أن مشركي العرب وغيرهم يقررون بأن الله هو القادر على الاختراع، وهم مع ذلك مشركون. ومن أبعد الأشياء أن عاقلاً يمتنع من التلفظ بكلمة يقر بمعناها، ويعرف بها، ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً؛ هذا ما لا يفعله، من له أدنى مسكة من عقل». فكل هذا يدل على أن كلام الإمام -وأتباعه- ليس عن التكفير وإنما عن معرفة حقيقة لا إله إلا الله.

ومثل هذا الكلام قاله شيخ الإسلام ابن تيمية وقرر في مواطن - وهو الذي برأه العوني من التكفير في لقائه^(١) - فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في "درء تعارض العقل والنقل" (١٢٦ / ١) : «والإله هو بمعنى المألوه المعبد الذي يستحق العبادة، ليس هو الإله بمعنى القادر على الخلق، فإذا فسر المفسر الإله بمعنى القادر على الاختراع، واعتقد أن هذا أخص وصف الإله، وجعل إثبات هذا التوحيد هو الغاية في التوحيد، كما يفعل ذلك من يفعله من المتكلمة الصفاتية، وهو الذي ينقلونه عن أبي الحسن وأتباعه، لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله، فإن مشركي العرب كانوا مقررين بأن الله وحده خالق كل شيء، وكانوا مع هذا مشركين».

فها هو شيخ الإسلام ابن تيمية ينص على أن المتكلمين وأبا الحسن الأشعري! لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله!

فهل هذا منه تكفير له ولأتباعه؟ لا يقول هذا إلا جاهل بكلام الأئمة، ومقصر في فهم مقاصدهم.

وقول العوني بأن الشيخ محمد يصرّح! بأن عامة المسلمين وغالبهم كفار هذا من كذبه وتهويله، وصريح كلام الإمام محمد السابق نقله يبطل هذه الفريدة.

^(١) فسائل في البرنامج: هل ما قلته في "الدرر السننية" ينطبق على شيخ الإسلام ابن تيمية؟ فقال: «لا .. أبداً، بالعكس، شيخ الإسلام ابن تيمية عنده تحزرات كبيرة من الكفر».

البيّنة السابعة:

قال العوني: «فيه تقريرات ثانية يصرح فيها أبناء الشيخ وأحفاده بأن من فعل هذه الأفعال الكفرية أنه لا يحكم بکفره ولا بإسلامه! ... قالوا: يطبق عليه حكم الكافر في الحياة الدنيا بمعنى أنه مباح الدم ويقتل ولا يرث ولا يورث لكنه في الآخرة يعامل معاملة أهل الفترة، وهذا فيه دليل على أنه ما فيه إقامة حجة أصلًا، هم يعترفون بأنه ما أقيمت عليه الحجة».

وزعم في آخر اللقاء أنهم جاءوا بما لم يأت في التراث الإسلامي! وقالوا بأن هناك من يقول الشهادتين ويصلي ويصوم وربما يصل إلى الأسحار وهو عندهم ليس كافرًا وليس مسلماً! وأقول:

هذا بنصه كله كذبٌ وافتراء على أبناء الشيخ وأحفاده، ولم يقل أحدٌ من أبناء الشيخ ولا أحفاده بأن من قارف شركاً وهو يدعي الإسلام أنه ليس بكافر ولا مسلم في الدنيا، وإنما يجري عليه أحكام الكافر الظاهرة من القتل وعدم التوريث ونحوه، ثم في الآخرة يعامل معاملة أهل الفترة، هذا كله كذبٌ ولا يقول به من يعقل العلم، والعوني مطالب بعد ذلك بالبرهان إن كان من الصادقين.

وأما المعهود عن أئمة الدعوة النجدية في عموم كلامهم ونقول لهم هو قول أهل السنة والجماعة، أن أمر الآخرة مرده إلى الله تعالى، ومن ظهر منه الكفر في الدنيا عوْمل معاملة الكفار، ومن ظهر منه الإسلام فهو من أهل الإسلام له ما لهم وعليه ما عليهم، ويكلون سريرته إلى الله، ويرجون للمحسن الجنة، ويختلفون على المسيطر من النار.

وتبقى مسألة من مات لم تبلغه دعوة الرسول سواء من أهل الجاهلية أو من نشأ في بادية بعيدة، وغاب عنه معرفة بعض أصول الإيمان، وما قيل بأن حكمهم حكم أهل الفرات، والكلام فيهم مشهور.

البيّنة الثامنة:

ثم سَقَطَ العوني ونقل هذا القول من "الدرر السنّية" (١ / ٣١٤): «وَأَنْ مَا وَقَعَ فِي مَكَةَ وَالْمَدِينَةِ، سَابِقًاً مَمْصُرًا وَالشَّامَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْبَلَادِ إِلَى الْآنِ، مِنْ أَنْوَاعِ الشَّرِكِ الْمُذَكُورَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَنَّهُ: الْكُفَّرُ، الْمُبَيِّحُ لِلَّدْمِ وَالْمَالِ وَالْمُوجِبُ لِلْخَلْوَدِ فِي النَّارِ؛ وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي هَذَا الدِّينِ، وَيَعْمَلْ بِهِ، وَيَوَالِي أَهْلَهُ، وَيَعْدِي أَعْدَاءَهُ، فَهُوَ عَنَّا كَافِرٌ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَوَاجِبٌ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، جَهَادُهُ وَقَتْلُهُ، حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللهِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَيَعْمَلْ بِهِذَا الدِّينِ».

ثم قال: «النصوص يا شيخ عبد الله حقيقة صادمة!».

قلت:

أولاًً: الكلام مقيدٌ بما جاء في الكتاب المشار إليه، بصورةٍ هي من الشرك الأكبر المخرج من الملة بإجماع المسلمين، والتقول المذكورة في الكتاب ليست من كلام محمد بن عبد الوهاب ولا من طلابه، وإنما عن أبي بكر الطرطوشي المالكي، وأبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل أبي شامة الشافعي، وابن القيم الحنبلي، والأذرعي الشافعي في "قوت الحاج" فلماذا العتب على "الدرر السنّية" يا هذا؟

ثانياً: أن الكلام الذي قرأه العوني ليس هو من كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب! بل هو كلام الشريف غالب بن مساعد المكي!

وهو من أجداد^(١) حاتم العوني؟

فداعية التكفير -بحسب تهمتك- ليس هو جد آل الشيخ بل هو من أجدادك، جزاءً وفاقاً! وليس هو كلام علماء نجد، بل هو كلام علماء مكة، فالكلام المذكور هو كلام الشريف غالب، ووقع عليه، وشهد به وأقره، كل من:

^(١) وكل من ارتبط بالنسبة من علام الأباء والأعمام هو من أجداد المرء وأبائه، لغة وشرع.

[١] الشيخ عبد الملك بن عبد المنعم القلعي الحنفي مفتى مكة المكرمة!

[٢] الشيخ محمد بن صالح المكي مفتى الشافعية.

[٣] الشيخ محمد بن محمد عربى البناي المكي، مفتى المالكية.

[٤] الشيخ محمد بن أحمد المالكى المكي.

[٥] الشيخ محمد بن يحيى المكي مفتى الحنابلة.

[٦] الشيخ عبدالحفيظ بن درويش العجمي المكي.

[٧] الشيخ زين العابدين جمل الليل المكي.

[٨] الشيخ عبدالرحمن جمال المكي.

[٩] الشيخ بشر بن هاشم الشافعى المكي.

ونص شهادتهم وموافقتهم لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، وما جاء به، وصواب ما في رسالة الإمام سعود بن عبدالعزيز لسلبيان باشا "الدرر السننية" (١/٢٨٧-٣١٣) فقالوا (١/٣١٤-٣١٦): «الحمد لله رب العالمين، نشهد - ونحن علماء مكة، الواضعون خطوطنا، وأختامنا في هذا الرقيم - أن هذا الدين، الذي قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمة الله تعالى، ودعا إليه إمام المسلمين سعود بن عبد العزيز، من توحيد الله، ونفي الشرك، الذي ذكره في هذا الكتاب، أنه هو الحق الذي لا شك فيه ولا ريب، وأن ما وقع في مكة والمدينة، سابقاً، ومصر والشام وغيرها من البلاد إلى الآن، من أنواع الشرك المذكورة في هذا الكتاب، أنه: الكفر، المبيح للدم والمال والواجب للخلود في النار؛ ومن لم يدخل في هذا الدين، ويعمل به، ويتوالي أهله، ويعادي أعداءه، فهو عندنا كافر بالله واليوم الآخر، وواجب على إمام المسلمين والمسلمين، جهاده وقتاله، حتى يتوب إلى الله ما هو عليه، وي العمل بهذا الدين.

أشهد بذلك، وكتبه الفقير إلى الله تعالى: عبد الملك بن عبد المنعم، القلعي، الحنفي، مفتى مكة المكرمة، عفى عنه، وغفر له.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله سبحانه: محمد صالح بن إبراهيم، مفتى الشافعية بمكة، تاب الله عليه.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: محمد بن محمد عربي، البناني، مفتى المالكية، بمكة المشرفة، عفا الله عنه، وأصلح شأنه.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله: محمد بن أحمد، المالكي، عفا الله عنه.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: محمد بن يحيى، مفتى الحنابلة، بمكة المكرمة، عفا الله عنه آمين.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إليه تعالى: عبد الحفيظ بن درويش العجمي، عفا الله عنه.

شهد بذلك: زين العابدين جمل الليل؛ شهد بذلك: علي بن محمد البيتي.

أشهد بذلك، وأنا الفقير إلى الله تعالى: عبد الرحمن جمال، عفا الله عنه.

شهد بذلك، الفقير إلى الله تعالى: بشر بن هاشم الشافعي عفا الله عنه.

الحمد لله رب العالمين، أشهد أن هذا الدين الذي قام به الشيخ: محمد بن عبد الوهاب، ودعانا إليه إمام المسلمين: سعود بن عبد العزيز، من توحيد الله عز وجل ونفي الشريك له، هو الدين الحق، الذي جاء به النبي ﷺ، وأن ما وقع في مكة والمدينة سابقاً، والشام، ومصر وغيرها من البلدان، من أنواع الشرك المذكورة في هذا الكتاب، أنه الكفر المبيح للدم، والمال؛ وكل من لم يدخل في هذا الدين، ويعمل بمقتضاه، كما ذكر في هذا الكتاب، فهو كافر بالله واليوم الآخر؛ وكتبه: الشريف غالب بن مساعد، غفر الله له آمين، الشريف: غالب».

فالتهمة الحاتمية تجاوزت نجداً إلى علماء مكة، بل وأآل بيت الرسول ﷺ منهم! فالكلام كلامهم، فهذا عسى حاتم العوني يقول عند ذلك؟

تممة مهمة:

ثم بعد الفراغ من كتابة هذا المقال، كنت قد نشرتُ هذه الوقفة "باكورة" لوقفات هذا المقال، فتناقلها طلاب العلم، وانتشرت، ووصلت إلى حاتم العوني فاستشارت حفيظته! وكتب مقالاً نشره في موقعه: (<http://www.dr-alawni.com/articles.php?show=177>) تكلم فيه عن هذه السقطة، فبدأ ذلك بالاعتراف بوقوع الخطأ في كلامه، ووصفه بالإيهام، وبعد ذلك، وأنه إنما ساق هذا النص ولا يريد به النسبة للشيخ محمد بن عبدالوهاب وإنما لأن الكلام انتقل من أسلوب إلى أسلوب! من خصوص شخص الإمام محمد بن عبدالوهاب إلى عموم الكلام عن أئمة الدعوة النجدية، فقال: «وقد انتقل الكلام في هذا الجزء من الحوار إلى أصل عنوان الحلقة كلها ، وهو علاقة التكفير بترااث الدعوة النجدية ، وليس عن خصوص دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب (رحمه الله) ولذلك لما نقلت هذا النص لم أزعم مجرد زعم أنه كلامه ، ولا نسبته إليه».

ولم يصنع شيئاً مع رداءة هذا الاعتذار! فهو يزعم أنه خرج به من قول الإمام محمد بن عبدالوهاب إلى عموم ترااث الدعوة النجدية! والمنقول ليس من كلام أهل نجد بل هو من كلام أهل مكة بل وساداتهم.

ثم زعم العوني في مقاله أن الإمام محمد بن عبد الوهاب يكفر أهل العارض، ويريد بذلك قول الإمام محمد بن عبد الوهاب: «فمن زعم من علماء العارض: أنه عرف معنى لا إله إلا الله، أو عرف معنى الإسلام قبل هذا الوقت، أو زعم من مشايخه أن أحداً عرف ذلك، فقد كذب وافترى، ولبس على الناس، ومدح نفسه بما ليس فيه».

فقال العوني: «ومنها عبارته في تكفير أهل العارض (أهل الرياض وما حولها) من شيوخه وشيوخهم ، والتي تدل على التكفير بغير إقامة حجته عليهم ، وهو مع كونه إخلالا بشرط إقامة الحجة وإخلالا بالتكفير بالعموم لأهل الشهادتين».

وسبق أن بينتُ أن هذا كذبٌ على الإمام وليس في الكلام لا بصرىح الكلام ولا مفهومه ما يدل على التكفير، وأن غايتها هو الجهل بحقيقة لا إله إلا الله، وتفسيرهم لها بتفسير أهل الكلام بأنه لا قادر على الاختراع إلا الله، أي لا خالق إلا الله.

ثم بقي الجانب المهم؛ وهو أنه ذكر بأن هذا القول وإن قال به أهل مكة وشهدوا عليه، فهو قول الإمام محمد بن عبد الوهاب! وأن أهل مكة إنما وقعوا عليه كإجابة للاستابة وأن من لم يجب فحكمه حكم المرتد! فنقل قوله (١ / ٣١٤): «نشهد - ونحن علماء مكة، الواضعون خطوطنا، وأختامنا في هذا الرقيم - أن هذا الدين، الذي قام به الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى، ودعا إليه إمام المسلمين سعود بن عبد العزيز، من توحيد الله، ونفي الشرك، الذي ذكره في هذا الكتاب، أنه هو الحق الذي لا شك فيه ولا ريب، وأن ما وقع في مكة والمدينة...».

وحول هذا الكلام ملحوظان؛ بعد أن عرف حاتم العوني الجادة ونسب القول إلى قائله:
الملحوظ الأول: أن الكلام ليس فيه تكفير للأعيان، وإنما غايتها التقرير الحكمي بأن من فعل هذه الأفعال، واعتقد تلك العقائد فإنه مشرك كافر حلال الدم، وهذا لا يكون من تكfir الأعيان، وكتب أهل العلم في الاعتقاد والأحكام مليئة بهذا الجنس من القول، بأن من دان كذا أو قال كذا أو لم يؤمن بكتنا فهو كافر حلال الدم، والمراد التقرير لا الحكم على الأعيان، وذكر البقاع لا يؤثر في الحكم، وليس فيه دلالة على تكثير الأعيان، فإنما ذكرت لبيان مواطن وقوع الشرك.

الملحوظ الثاني: أن في المقال تهمة لعلماء البلد الحرام، ومغالطة للتاريخ، فلم يعتمد العوني إلا على مجرد الحدس والتتخمين لا غير، ولم يُجبر أحدٌ من أئمة السلطة والعلم أحداً من علماء الحرمين على شيء من ذلك بل عقدوا العديد من اللقاءات والمناظرات والباحثات، ووقع منهم التسلیم على ما سبق ذكره، ومن خالف منهم ولم يقاتل ويعتدي لم يثبت أنهم استباحوا

دمه بل ولا ضيقوا عليه، وهذا له شواهد أكثر من أن تحصر، بعكس صنيع خصومهم حين ولايتهم على بلاد الحرمين وغيرها، وقبيح صنيعهم بأهل التوحيد، واستباحة دمائهم، وأموالهم، وديارهم، والتعرض لهم بشتى أنواع الضرر والتضييق والسجن، وهذا إثباته أكثر من أن يحصر في هذا المقام، وقد حكى الجبرتي في تاريخه ما تشيب له مفارق الولدان من عدوان أعداء أهل التوحيد والسنّة، وما صنعوا بهم، والله موعدهم وهو مولاهم ونعم النصير.

ثم عاد العوني في مقاله الإلحاقي ! إلى نقل عددٍ من المواطن من كلام شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب يزعم بأنها صريحة في «التكفير بالعموم !!» وهو الذي سبق أن نفاه عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وأنه يكفر الأعيان ! وغايتها أنها تقريرات حكمية لا أحکام عينية على شخص بعينه أو أهل بلدٍ معين أو جهة !

والعجب من سياسة الوجهين ! وسرعة الانقلاب من العوني بعد لقائه ذلك إلى مقاله المشار إليه ! ففي لقاء المديفر سأله: أئمة الدعوة التجديـة بدـاية من الشـيخ محمد بن عبد الوهـاب ... السـؤال هـل هـم جـيل واحـد ؟

فقال العوني: «لا .. لا؛ الشـيخ محمد بن عبد الوهـاب أـقل من غالـب من جاء بـعده في أخطـاء التـكـفـير ! هـذا الحـق يـقال أـيضاً».

وقال في موطن آخر بأن "كتاب التوحيد" ليس فيه تكفير ! ثم قبل الخروج من هذه الوقفة، أذكر العوني بقول الله تعالى: فكما تحب الخير لنفسك أحبه لغيرك ! وأنت الذي قلت في مقالك الأخير: «وجوب حسن الظن مع كل مسلم ، وعدم تحمـيل كلامـه ما لم يـرد فـيه».

وبمثله قال الغزالي فيما جاء بعض مصنفاته أنه قال: «أوصيك يا أخي بإحسان الظن بالعلماء، ومن جملة إحسان الظن بهم: أن تطلب لكلامهم وجهاً وعذرًاً ما أمكن، فإن لم تعر عليه تهم نفسك عن دركه».

البيبة التاسعة:

سأله المديفر عن نوافض الإسلام محمد بن عبد الوهاب، هل جاء بها محمد بن عبد الوهاب من عنده ما سبقه أحد من العلماء؟

فقال العوني: «لا؛ بهذه النصوص وبهذه الألفاظ، وبهذا الفهم الذي طبق عليه، بعضها طبعاً، بعضها صحيحة، بعضها صحيحة وبعضها خطأ»
فسئل: ايش الخطأ الذي أنت ما تتفق معه فيه؟

فقال: «والله عدد من الأشياء يعني مثلاً كفر من شك في كفر الكافر! .. الشك في كفر الكافر إذا أردنا من شك في كفر الكافر الأصل هذا ما أحد يخالف فيه، إذا قصدنا به من نقض صريح دلالة الشهادتين لغوياً يعني واحد يقول: لا إله إلا الله لكن الله ابن، خلاص هذا كافر... مثل المشركين لما قالوا: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك، في البداية توحيد بعدين ينقضها في الجملة الثانية، فهذا لا إشكال فيه أنه من شك في كفر هذا فهو كافر، لكن توسعوا فكفروا من شك في كفر من كفروه هم».

فأسأله: كيف؟

فقال: «كفر من أعنان بالإعنة الظاهرة! مثلا الجندي المصري الذي دخل الدرعية هذولا طبعاً كفار، ومن أعنائهم كافر، ومن شك في أن إعانتهم كفر فهو كافر».

ثم يزعم أن الخلاف في أصل الفكرة لا في التطبيق!

قلت:

الكلام هنا في عدة مقامات:

المقام الأول: لم يخرج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "نواقض الإسلام" عن منطوق من قبله من العلماء، وهو من أقل العلماء في باب التكفير، ولم يكفر رحمة الله تعالى بها محله محل خلاف ونظر بين العلماء، وإنما يكفر بها هو محل إجماع، وما يأتي تحت بعض ما ذكر من تفريعات لا تصل إلى حد الكفر فإن الشيخ لا يلزم بها، فمراده ما يتحقق الكفر منها مما هو معروف عند العلماء، كما في بعض فروع الكلام عن السحر والمظاهر ونحوه، ومن ذلك مسألة الشك في كفر الكافر! فيما ذكره في الناقض الثالث: «بأن من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صاحب مذهبهم، كفر إجماعاً».

وهذا الناقض نص عليه القاضي عياض المالكي في "الشفا" (٢٧١/٢): «أن من لم يكفر من دان بغير الإسلام، كالنصارى، أو شك في تكفيرونهم، أو صاحب مذهبهم، فهو كافر». ونقله عنه -تأييداً له- جمعٌ كبير من أهل العلم كالنوفوي وغيره.

والشك في كفر الكافر، على ثلاثة أضرب:

الضرب الأول: الكافر الأصلي؛ كاليهودي والنصراني وكفار قريش ونحوهم، فهو لاء كفار، ومن شك في كفرهم فهو كافر لظهور دلائل كفرهم في صريح القرآن والسنة بإجماع المسلمين.

الضرب الثاني: من ثبتت ردتهم بالإجماع، وبعض الطوائف المتسبة لأهل الإسلام كالجهمية والقاديانية وقبلهم بنو حنيفة، فهو لاء يكفر من شك في كفرهم بعد أن يبين له موجب كفرهم المجمع عليه، وثبوته عنهم، فيكفر من شك في كفرهم إجماعاً.

الضرب الثالث: من كان كانت ردته محل خلاف أو شبهة، فهذا لا يكفر من شك في كفره، لأن تكفيره من حيث الأصل محل نظر بين العلماء، على تفاوت في الشبه القاضية بالشك في كفره، وليس من هذا النوع في كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب، ولا أئمة الدعوة

النجدية السلفية شيء، ولا في كلام العلماء المحققين من قبل، أما الضرب الأول والثاني فنعم؛ وقولهم فيه الحق، ولا عبرة بخلاف من خالف.

وقول العوني: «لكن توسعوا فكفروا من شك في كفر من كفروه هم» تهويلٌ زائد، فأئمة الدعوة لم يكفروا بما محل خلاف سائغ وشبهة، وإنما هم يكفرون بما هو محل إجماع، كما في النواتي عشر، وعليها مدار أكثر ما يصدر منهم من عبارات التكفير، وهم مسboقون في ذلك في كلام علماء الإسلام في المذاهب الأربع.

المقام الثاني: قول العوني: «إذا قصدنا به من نقض صريح دلالة الشهادتين لغوياً يعني واحد يقول: لا إله إلا الله لكن الله ابن، خلاص هذا كافر... مثل المشركين لما قالوا: ليك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك، في البداية توحيد بعدين ينقضها في الجملة الثانية، فهذا لا إشكال فيه أنه من شك في كفر هذا فهو كافر، لكن توسعوا فكفروا من شك في كفر من كفروه هم» فيه نظر! فحصر موجبات الكفر في مخالفة الدلالة اللغوية غير صحيح، والصواب أنه يشمل ذلك، ويشمل ما يخالف أصل معناها وحقوقها الواجبة التي لا تصح إلا بها، وما جاء النص الشرعي بأنه كفر وردة.

وليأتي العوني بناقض الدلالة اللغوية للشهادتين في قول أهل تبوك: «ما رأينا مثل هؤلاء؛ أرحب بطوناً وأجبن عند اللقاء» حتى كفراهم الله تعالى وقال لهم: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُتُّمْ تَسْتَهِزُونَ * لَا تَعْتَذِرُوْا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبه: ٦٥، ٦٦] ثم ليأتي العوني بالمناقضة اللغوية في قول من قالوا: ﴿هُؤُلَاءِ سُفَّارُونَ﴾ [يونس: ١٨] حتى يقول الله تعالى عنهم في آخر الآية: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]؟ ومثله الذين قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ رُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] فكفراهم الله وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَادِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣]. فالشرك له صور عديدة وليس محصوراً في المناقضة اللغوية.

ثم فيما ذكر العوني من صور الشرك كدعاء غير الله، واستغاثة القبورين بالموتى هذه مناقضة لدلالة لا إله إلا الله القاضية بأفراد الله تعالى بالتأله والتعبد له دون سواه.

المقام الثالث: الكلام فيمن شك في كفر من أغان الكفار، وهذا منه تبديل للحقائق، فإعانته الكفار على المسلمين محل تفصيل بين العلماء؛ منها ما يوجب الكفر ومنها ما ليس ذلك، وعليه فلا يطلق كفر الشاك في كفر من أغان الكفار على المسلمين، ولا يطلق عدم تكفيره، لتنوع حال الإعانته من حيث أصل المسألة، فما تجلى كونه من الكفر الأكبر المخرج من الملة فهو كفر وردة، ومن شك في كفره كذلك، أما ما عدا ذلك فهي من مسائل الخلاف والنظر والإعذار بالشبهة.

وسبق نقل بعض كلام الأئمة في مظاهره المشركين وإعانتهم، كقول الإمام ابن جرير الطبرى (٤٠٠ / ١٠) : «يعنى تعالى ذكره بقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٥] ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين، فإنه منهم. يقول: فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه، وصار حكمه حكمه».

فدعوى العوني أن علماء الدعوة النجدية يطلقون التكفير بالإعانته الظاهرة لا برهان لها، وب مجرد كلام الإمام محمد في النواقض، مراده كمراد غيره من العلماء من سميت: ما دلّ الدليل الباطن أو الظاهر على ما يوجب الكفر، لا مطلق الإعانته، ولعل فتوى هيئة كبار العلماء في هذه البلاد في الموافقة بالاستعانت بالجيوش الكافرة على ضرب الجيش العراقي الصائل دليل على تفریقهم بين ما يوجب التكفير مما لا يوجد، ومن بينهم شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز رحمة الله تعالى، وهو الذي يقرّ كتاب "نواقض الإسلام" ويشتبه عليه، وضمنه كتابه "الدروس المهمة لعامة الأمة" والعقيدة الصحيحة وما يضادها" فكيف يتوجه العوني أنه "بداية التصحيح لمخالفات الدعوة السلفية النجدية" في مسائل الحاكمية والإعانته

الظاهرة، وهذا من نسج الخيال وسقىء المقال، ولم يخالف شيخنا من قبله من العلماء في مسألة من مسائل أصول التوحيد المتفق عليها، أما ما كان محل نظرٍ واختلافٍ سائعٍ بين العلماء فهذا محلٌ سعةٌ وعفوٌ ورحمةٌ.

البيبة العاشرة:

سئل العوني عما قاله في "الدرر" هل ينطبق على مؤلفات كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؟ فقال: «لا؛ شيخ الإسلام ابن تيمية عنده تحزّرات كثيرة وضرب مثلاً فقال: من أشهر المسائل التي كفرت بها "الدرر السنّية": من صرف عبادة لغير الله، حسب التعبير السائد في تقريرات "الدرر السنّية"!» شيخ الإسلام ابن تيمية يصرح في أن هؤلاء ليسوا كفار لأنهم جهال! هؤلاء الذين يطوفون حول القبور ما دام أنهم من أهل لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، وأنهم يذبحون لأهل القبور، ويستغشون بها، وكذا، يصرح ويقول بتصريح العبارة: أنهم ليسوا كفار! وفي رده على البكري الذي كان يكفر شيخ الإسلام ابن تيمية ويناقشه في قضية الاستغاثة على وجه التحديد، يقول له شيخ الإسلام ابن تيمية: أنا لا أكفرك... لأنني عارف إن عندك شبه وشكوك تمنعك من التكفير...».

أقول:

هذا كلام من لم يمعن النظر في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وكلام أئمة الدعوة النجدية السلفية لا يخرج عن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وتمسكه بعض كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في إعذار بعض من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله بالجهل، ولشيخ الإسلام رحمه الله كلام آخر في عدم العذر بالجهل، فدل على أن الجهل عنده جهلان! جهلٌ يعذر به، وجهل لا يُعذر به، وهذا بعينه تقرير شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وغالب أئمة الدعوة السلفية، وهو تقرير المحققين من الأئمة كأبي

حنفية والشافعي، ونص عليه الإمام ابن جرير الطبرى وابن منه و الخطيب البغدادي وغيرهم، كما بيته موسعاً في كتابي "براءة الشيختين" فليراجع.

البيبة الحادية عشر:

قال العوني عن كتاب الشيخ حمد بن عتيق الموسوم بـ"سبيل النجاة والفكاك": «فيه تكفير هائل ما أعلمته موجوداً في تاريخ التراث الإسلامي، وأتحدى من هذا البرنامج أن واحد يثبت لي أن الموجود في هذا الكتاب أنه موجود في التراث الإسلامي سابقاً بهذه الطريقة، وبهذه الجرأة في التكفير..».

هذا كلام كعادة العوني يلقى جزافاً، وإنما فكلام الشيخ حمد بن عتيق هو ما قرره العلماء من قبله، معتمداً في ذلك على نصوص الوحيين وكلام السالفين كائمة التفسير كابن جرير الطبرى وابن كثير وغيرهما رحمهما الله، وكثير من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وكلام أئمة الدعوة النجدية المباركة كالإمام محمد بن عبد الوهاب، وأبنائه، وأحفاده كالشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى.

فإلقاء التهم مطية سهلة، تضم تزييف الحق، وتبدل الحقائق، بدون حاتم العوني وغيره هذا الكتاب، ولويوضح ما ينقم منه، وما يدعى مخالفته للحق، والله المستعان.

البيبة الثانية عشر:

زعم العوني أن "الدرر السننية" مليئة بتكفير الأشعرية! ويحتجون بكلام الشيخ عبدالله أبا بطين وغيره! وهذا كذبٌ وزيف، ولن يجد في كلام الأئمة تكفير الأشعرية، بل عامة كلام أئمة الدعوة السلفية في "الدرر السننية" على عدم تكفارهم، وما يفهم العوني من بعض التقريرات العلمية، ثم ينزله على القضايا العينية الخلل فيه من هو لا من الأئمة، فيكون القصور في فهمه كما هو قصور فهم الدواعش الخوارج، فأولئك يفهمون من تلك النصوص التكفير واستباحة الدماء، وهو كذلك فهم منها أنها تعنى التكفير العيني واستباحة الدماء،

بينما علماء الدعوة السلفية من قديم الزمان وحديثه لم يفهموا هذا الفهم، ولا يزالون يعرفون علماء الأشاعرة فضلهم في العلم، ويتعلّمون ويعلّمون مؤلفاتهم النافعة، مع إنكارهم عليهم ما وقعوا فيه من بدعة مضلة، ومخالفات عقدية، وهذا أشهر من أن تُنقل مؤيداته في مثل هذا الوطن.

وقد ذكرت بعض دلائل ذلك في كتابي "إظهار العوار" و"بيان كذب المفترى" وغيرهما،
فليراجع ذلك من طلب الزيادة في البيان.

فإن كان العوني قد فهم من كلام الأئمة وتقريراتهم في مسائل الصفات ومخالفات الأشعرية ما هو ضلال وانحراف وأنه من مقالات أهل التجمّه والاعتزال ثم نَزَّله على أعيان الأشاعرة، فإنه يحاب عنه بجوابه الذي ذكره في لقائه مع المديفر؛ بأن الأشخاص لا يذكرون عند تقرير الأحكام، فلا تذكر لنا فلاناً وفلاناً.

البيّنة الثالثة عشر:

نادي العوني إلى تصحيح العلاقة بين حكام الدولة السعودية والإمام محمد بن عبد الوهاب، وأن الواجب أن تكون العلاقة بينهم وبين الإسلام، والنظر في المسائل، وتصحيح الأخطاء، وهذا كلام من لم يقرأ التاريخ، ولم يعرف ما عليه حكام الدولة السعودية، ومضمون علاقتهم بالإمام محمد بن عبد الوهاب وذريته من بعده، فنصرة الإسلام هو أصل المناصرة، وأصل الاتفاق، ومناط البيعة والعهد والميثاق، ولم يكن حكام الدولة السعودية أتباع طريقة بشرية محدثة يسنها محمد بن عبد الوهاب أو غيره، بل هم أنصار للشريعة بما يقرره العلماء، وهم متبوعون غير مبتدعين، ينصرّون مسائل التوحيد والسنة، ويقررون الإجماع، ويطلبون الراجح في مواطن النزاع، ويراعون مصلحة المكان والزمان، هذا هو شأن حكام الدولة السعودية، فطلب العوني وإن كان ظاهره السلام إلا أنه مبني على فهم خاطئ يخالف الواقع، والله الموفق.

ختاماً:

في المقال مواطن أخرى ضربت الصفح عنها اختصاراً، واكتفاء بوضوح هزالتها لمن لديه أدنى دراية ونظر، والله أسأل أن يوفق الجميع إلى ما فيه الخير والصلاح، والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه: بدر بن علي بن طامي العتيبي، يوم الاثنين ٢٠ ذو القعدة ١٤٣٥هـ، الطائف.